ومن قال أن الإمام مخير في الحكم بينهم وإن حكم حكم بما أنزل ا D ومن قال عليه أن يحكم بينهم وليس له الخيار قال الشافعي C قال ا D لنبيه A في أهل الكتاب { فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم } ففي هذه الآية بيان وا أعلم أن ا جعل لنبيه A الخيار في الحكم بينهم أو يعرض عنهم وجعل عليه إن حكم أن يحكم بينهم بالقسط قال وسمعت من أرضي من أهل العلم يقول في قول ا D { وأن احكم بينهم بما أنزل ا } إن حكمت لا عزما أن تحكم